

## وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١٧٣٥ لسنة ٢٠٠٩

### وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ ؛  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء  
رقم ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣ ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء مكتب حماية  
الأصناف النباتية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٤١ لسنة ٢٠٠٣ بتبعية مكتب حماية الأصناف النباتية  
للإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤١ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية  
لقانون حماية حقوق الملكية الفكرية ؛

وعلى المذكرة المقدمة من رئيس الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى ؛

وعلى ما عرضه رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة ؛

### قرر :

مادة ١ - منح الحماية للصنف النباتى وفق الجدول التالى :

النوع النباتى	اسم الصنف	اسم صاحب الحق	صفة صاحب الحق
أذرة	هاى تك ٢٠٣٥	شركة مصر هاى تك الدولية للبذور	صاحبة الصنف

مادة ٢ - تسرى الحماية اعتباراً من تاريخ صدور شهادة الحماية وتنتهى طبقاً لأحكام

المادة (١٩٣) من القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٨/١٢/٢٠٠٩

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أمين أباطة